The Syria Report

لا تمويل للسكن البديل في ماروتا سيتي

15-07-2020

انقضت المُهل القانونية من دون انجاز مشروع السكن البديل الخاص بماروتا سيتي، وسط عجز حكومي عن تمويل المشروع.

والسكن البديل هو منزل يحصل عليه من كان يملك او يشغل منزلاً في منطقة تنفيذ المرسوم 66 لعام 2012، وتم اخلاوه منه. ويتوجب على المستفيد ان يدفع ثمن سكنه البديل، وفق الكلفة التقديرية للبناء، يتم تسديدها باقساط عليها فائدة.

وتنص المادة 45 من المرسوم 66 لعام 2012، على تامين السكن البديل للشاغلين المستحقين للسكن البديل خلال مدة لا تزيد عن اربع سنوات من تاريخ صدور المرسوم التشريعي، اي بنهاية العام 2016.

الا ان القانون رقم 10 لعام 2018، القاضي بجواز احداث منطقة تنظيمية او اكثر ضمن المخطط التنظيمي العام للوحدات الادارية، عدّل مضمون المادة 45 من المرسوم 66\2012، ونص على وجوب تامين السكن البديل بعد اربع سنوات من اخلاء السكان، لا من وقت صدور المرسوم. وبما ان عمليات الاخلاء في منطقة خلف الرازي كانت قد بدات في ايلول 2015، فانه حتى وفقاً للقانون 10\2018 فقد لحق تاخير لمدة عام كامل بانجاز السكن البديل

وليس بالضرورة بحسب المرسوم 66\2012 ان يحصل مستحق السكن البديل على شقة كاملة، وانما يخضع الامر لحصته السكنية المقدرة بمساحة البناء السكني المسقوف الذي كان يشغله. وتم احتساب هذه النسب كحصص سهمية تم توزيعها على المستحقين

وقدّرت مديرية الدراسات الفنية في محافظة دمشق قيمة التمويل اللازم لانشاء السكن البديل في مشروع ماروتا سيتي بـ285 مليار ليرة سورية ويضم في مرحلته الاولى 38 برجاً سكنياً، على ان يقام في منطقة خالية من الاشغالات ضمن نطاق اراضي تطبيق المرسوم 66

مشروع السكن البديل بحسب المرسوم 66\2012 كان مقرراً انشاوه في ماروتا سيتي، لكنه نُقل على المخطط في العام 2019 الى تنظيم منطقة جنوبي المتحلق الجنوبي المعروفة باسم باسيليا سيتي. وتعتبر باسيليا سيتي ابعد عن مركز مدينة دمشق، وبالتالي فالعقارات فيها ادنى قيمة من نظيرتها في ماروتا سيتي

في 9 تموز، طلب رئيس مجلس الوزراء الجديد حسين عرنوس من وزارة المالية، ومن محافظة دمشق وشركة دمشق الشام القابضة التابعة لها والمكلفة بادارة اعمالها، ايجاد الصيغ المناسبة لتامين التمويل اللازم للسكن البديل. ويناقش حالياً مجلس ادارة الموسسة العامة للاسكان، التابعة لوزارة الاسكان والتنمية المحلية، امكانية تنفيذ السكن البديل خلال ثلاث سنوات من الآن، بشرط تامين المبالغ اللازمة لذلك

ولم تقتصر المخالفات القانونية للمرسوم 66\2012، على تجاوز المهلة القانونية لانشاء السكن البديل، وانما تعدتها الى التاخر الدائم والمتواصل في صرف بدلات الايجار. مستحقو السكن البديل لهم الحق بتلقي تعويض ايجار سنوي حتى انجاز السكن البديل لهم. ومحافظة دمشق مجبورة بدفع بديل الايجار اعتبارا من الشهر الاول بعد الاخلاء. حالياً، ما زالت محافظة دمشق تدفع مستحقات بدلات الايجار السنوية عن العام 2017.

وكانت المادة 44، من المرسوم 66\2013 قد نصّت على منح الشاغلين، من غير المستحقين للسكن البديل، ما يعادل تعويض بدل ايجار لمدة سنتين، ولا يحق السكن البديل لاصحاب الاراضي الزراعية، ولا لمن كان مقيماً على ارض عامة او خاصة في منطقة المرسوم، ولا يملك اثبات ملكية او اقامة

ومن اصل 8200 عائلة مستحقة، لم تحصل سوى 5500 عائلة على حق السكن البديل في ماروتا سيتي، بحسب تصريح رسمي لمدير مديرية تطبيق المرسوم 66\2012. اذ لم تتمكن 2700 عائلة من اثبات ملكيتها، او تثبيت عقد ايجار يعود تاريخه لما قبل عام 2000. ويعود ذلك الى تواجد تلك العوائل خارج البلاد، او عدم قدرتها على الوصول الى مبنى محافظة دمشق خلال مهلة العام الممنوحة لاثبات الملكية او الايجار، بسبب الملاحقة الامنية لافرادها. ويضاف الى ذلك عائلات المعتقلين والمختفين قسراً والمغيبين في السجون

محافظة دمشق، كانت قد زادت من تعقيد شروط اثبات الملكية او الايجار، بطلب احضار "بيان مغادرة" من شعبة الهجرة والجوازات، من مالك او مستاجر اي عقار في منطقة تنفيذ المرسوم 66\2012. ويعني ذلك امكانية اعتقال اي مطلوب للاجهزة الامنية او للخدمة العسكرية. فعلياً، تكرس تلك الشروط ضياع حقوق المفقودين والمغيبين قسرياً، والخارجين من سوريا بشكل غير نظامي

Copyright ©2001-2021 The Syria Report - all rights reserved. Your use of this Web site is subject to our legal terms & conditions